

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠٢١

بجلسته رقم (٣٢) بتاريخ ١٠/٥/٢٠٢١

بإرجاء العمل بالمواد المتعلقة بالنواحى المالية من لائحة الموارد البشرية

للهيئة العامة للأبنية التعليمية الصادرة بالقرار رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٨

مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦١ بقصر تعيين أى شخص على وظيفة واحدة ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادرة بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى قانون الموازنة العامة الصادرة بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعى ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى لائحة بدل السفر ومصروفات الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٨ الصادر بجلسة رقم (١٥) بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٨ بإصدار لائحة الموارد البشرية بالهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى ما عرضه السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

قرر:

المادة الأولى - إرجاء العمل بالمواد أرقام (٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٧٦، ١٠١) من لائحة الموارد البشرية بالهيئة العامة للأبنية التعليمية .

المادة الثانية - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه وتسرى أحكام قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذه اللائحة .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

أ.د / طارق شوقى